

الفصل الثاني عشر

رقابة البنك المركزي على الودائع والائتمان في المصارف الإسلامية

▶ الرقابة على الودائع المصرفية:

▶ هي مجموعة الأساليب والأدوات التي يستخدمها البنك المركزي ضمن الإطار القانوني المعمول به لضمان سلامة ودائع الجمهور لدى البنوك و إعادتها إلى أصحابها عند الطلب أو حسب عقد الوديعة.

▶ الهدف الرئيسي لرقابة البنك المركزي على ودائع البنوك:

▶ ضمان إعادة هذه الودائع إلى أصحابها .

▶ أهداف أخرى :

▶ ١- ضمان عدم إساءة البنوك لإدارة هذه الودائع.

▶ ٢- ضمان عدم تعدي إدارات البنوك على الودائع.

▶ ٣- ضمان استغلال الودائع الاستغلال الأمثل.

▶ ٤- ضمان وفاء البنوك بالتزامها نحو أصحاب الودائع.

▶ ٥- ضمان الاستقرار الاقتصادي حيث أن إخلال البنوك بالتزاماتها يؤدي إلى تدهور اقتصادي لا تحمد عقباه.

▶ ٦- السيطرة على عرض النقد.

▶ أدوات الرقابة على الودائع المصرفية:

▶ أ- الأساليب الكمية

▶ ب- الأساليب النوعية

▶ أ- الأساليب الكمية:

▶ ١- سياسة نسبة الاحتياطي: تصدر البنوك المركزية تعليمات للبنوك العاملة تجبرها على الاحتفاظ بنسبة من ودائعها لديه وتتناسب هذه النسبة مع الحالة التي يمر بها الاقتصاد من تضخم وكساد.

▶ ٢- نسبة السيولة القانونية: يطلب البنك المركزي من البنوك الاحتفاظ بموجودات سائلة منسوبة إلى مجموع الودائع.

▶ ٣- نسبة رأس المال إلى الودائع : يتم إصدار تعليمات من البنك المركزي لجميع البنوك العاملة بضرورة عدم انخفاض رأسمال البنك عن نسبة معينة من الودائع .

▶ **ب- الأساليب النوعية:** هي تلك الأساليب المتبعة لضمان سلامة الإجراءات المتعلقة بالودائع من الناحية العملية والتي تساهم في زيادة كفاءة الأساليب الكمية المتعلقة بالرقابة على الودائع. ومن هذه الأساليب:

▶ ١- تحديد أنواع الأموال السائلة التي يجب أن تحتفظ بها البنوك التجارية.

▶ ٢- تحديد الأموال التي تدخل في نسبة السيولة.

▶ ٣- التفتيش المصرفي الميداني : التأكد من صحة العمليات التي تجري على حسابات العملاء وصحة الإجراءات التي يتم بها فتح الحسابات والتصرف فيها .

▶ **الرقابة على الائتمان في المصارف:**

▶ **تعريف الائتمان:** هو دفع مبلغ من المال من البنك للعمل مقابل حق استرداده مع فوائده و أي مستحقات أخرى عليه و أي ضمان أو كفالة أو تعهد يصدره البنك.

▶ **الرقابة على الائتمان:** قيام البنك المركزي باستخدام أساليب و أدوات معينة في السيطرة على الاستثمارات والتسهيلات المصرفية التي تقوم بها البنوك و توجيهها في ظل القوانين المعمول بها لتحقيق أهداف معينة.

▶ أدوات الرقابة على الائتمان:

▶ أ- الأساليب الكمية.

▶ ب- الأساليب النوعية.

▶ أ- **الأساليب الكمية:** تهدف هذه الأساليب إلى التأثير في الحجم الكلي للائتمان في البنوك . و من هذه الأساليب:

▶ ١- **سعر إعادة الخصم:**

▶ هو أسلوب تقليدي يقوم به البنك المركزي بصفته بنك البنوك والمقرض الأخير لها.

▶ - رفع سعر الخصم يؤثر سلبيا على كمية الائتمان الممنوح.

▶ ٢- **عمليات السوق المفتوحة:**

▶ هو قيام البنك المركزي ببيع أو شراء السندات في السوق حسب الهدف الذي ينوي تحقيقه

▶ - **بيع** السندات يؤدي إلى **تخفيض** الأموال المتاحة للتمويل

▶ - **شراء** السندات يؤدي إلى **زيادة** الأموال المتاحة للتمويل

٣- تحديد نسبة الائتمان إلى الودائع:

إجبار البنوك على عدم تجاوز الائتمان الممنوح نسبة معينة من الودائع.

٤- تغيير نسبة الاحتياطي:

يستطيع البنك المركزي إصدار تعليمات للبنوك بزيادة أو تخفيض نسبة الاحتياطي بما يتناسب مع أهدافه.

- زيادة هذه النسبة تحد من قدرة البنوك على التوسع في منح الائتمان

ب- الأساليب النوعية: تهدف إلى توجيه الائتمان إلى النواحي المرغوبة والأغراض التي تخدم الاقتصاد وتساهم في نموه. **ومنها:**

١- تحديد الهامش المطلوب في عمليات التمويل بالهامش:

هي قيام البنك المركزي بتحديد نسبة الهامش المطلوب في هذه العمليات المصرفية بما يتناسب مع هدف البنك المركزي.

- زيادة نسبة الهامش تؤدي إلى تراجع الائتمان الممنوح لتمويل عمليات شراء الأوراق المالية و توجيهه إلى عمليات أخرى.

٢- تغيير سعر الفائدة على بعض أنواع القروض:

كأن يقوم البنك المركزي برفع أسعار الفائدة على القروض الاستهلاكية. مثل القروض الممنوحة للأفراد بغرض السياحة.

أو تخفيض سعر الفائدة على القروض الإنتاجية لتوجيه القروض نحوها .

٣- الإقناع الأدبي :

محاولة التأثير على السلوك الائتماني للبنوك من خلال الصحف والمجلات والحوار المباشر ليتناسب هذا السلوك مع أهداف البنك المركزي .

٤- تحديد حصة الائتمان:

يقوم البنك المركزي بتحديد سقف معينة للقروض والسلف بشكل عام وعدم تجاوزه، أو تحديد سقف معينة لاستخدامها في تمويل قطاعات معينة وعدم تجاوز هذه السقف.

٥- التصريح عن المخاطر المصرفية:

يجبر البنك المركزي البنوك العاملة على التصريح عن كمية و نوعية الائتمان الممنوح للمتعاملين معها الذين تزيد التسهيلات الممنوحة لهم على مبلغ معين .

- يهدف البنك المركزي من ذلك إلى :

- ١- التأكد من تطبيق البنوك التجارية للبنود القانونية المتعلقة بالتسهيلات والضمانات .
- ٢- إيجاد نظام معلومات جيد يخدم جميع البنوك في اتخاذ القرارات الائتمانية.
- ٣- يساعد كشف الأخطار المصرفية في تزويد البنوك العاملة بالمعلومات الائتمانية عن المتعاملين الحاليين أو المحتملين لمساعدتها في اتخاذ القرارات الائتمانية الأكثر صواباً و دقة.